

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ١٠٠٣ لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢٣

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٥ بـ١) بمساحة ٥ أفدنة  
الواقعة بالحوض رقم (٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر  
والخصصة بمقابل نقدى للسيد / محمد عبد الغفار محمد عبد الغفار الجابرى  
لإقامة مشروع سكنى

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة  
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان  
والمراقب والمجموعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٢ بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد  
والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات  
العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦

بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغاء  
تخصيصها وفسخ عقدها من شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأرضى فى ضوء  
إمكانية تغيير وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط  
من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة؛

وعلى عقد التخصيص بمقابل نقدى المبرم بتاريخ ٢٠١٩/٢/٢١ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيد/ محمد عبد الغفار محمد عبد الغفار الجابرى بنشاط سكنى لقطعة الأرض رقم (٥ ب/١) بمساحة (٢١٠٠٠م٢) الواقعة بالحوض رقم (٢) بالحزم الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بإسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضى الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأرضى بالحزم الأخضر وباللغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدانًا بمدينة ٦ أكتوبر ، وبمساحة ٣١٢٠ فدانًا شركة السكة الحديد بمدينة حادائق أكتوبر وانتملت تلك الضوابط بيندتها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي الحزم الأخضر؛ وعلى الطلب المقدم من السيد/ محمد عبد الغفار محمد عبد الغفار الجابرى الوارد برقم (٤٢٢١٩٩) بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٢٢ ورد إلينا مرفقا به (٧ لوحات نهائية) من المخطط العام للمشروع بقطعة الأرض موضوع الطلب؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم ٤٢٣٧٣٣ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٦ مرفقا به لوحات المشروع بعد التتفيق والتوفيق؛

وعلى ما يفيد سداد المصارييف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٩/١/٩ نظير المراجعة الفنية واعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع؛

وعلى البرنامج الزمني المعتمد للمشروع بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٥؛

وعلى جدول عدم المانعة من استصدار القرار الوزارى للمشروع الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من السيد/ محمد عبد الغفار محمد عبد الغفار الجابرى باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٥ ب/١) المخصصة بمقابل نقدى بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل (٢١٠٠٠م٢) الواقعة بالحوض رقم (٢) بالحزم الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة نشاط سكنى وفقا لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٧ المعروضة علينا لاستصدار القرار الوزارى المعروض؛

### **قـسـرـوـ:**

**مـادـة ١** - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٥ ب/١) بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢١٠٠٠ م٢ (فقط واحد وعشرون ألف متر مربع لا غير) الواقعة بالحوض رقم (٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر المخصصة بمقابل نقيٰ للسيد / محمد عبد الغفار محمد عبد الغفار الجايرى ، لإقامة نشاط سكنى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والبند الثالث من العقد المبرم بين الهيئة والمخصص له بتاريخ ٢٠١٩/٢/٢١ ، والتى تعتبر جمِيعها مكملاً لهذا القرار .

**مـادـة ٢** - يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مـادـة ٣** - يلتزم المخصص له بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مـادـة ٤** - الالتزام بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام للمشروع والبرنامـج الزمنـى المعتمـد لدراستـها واعتمـادـها منـ الهيئةـ قبلـ الـ بدءـ فـيـ التـ تنـفيـذـ .

**مـادـة ٥** - يلتزم المخصص له بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .

**مـادـة ٦** - يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار ووفقاً للشروط المرفقة خلال خمس سنوات من تاريخ صدور هذا القرار أو تاريخ توصيل المرافق (مصدر مياه إنشائى وطريق ممهد) أيهما لاحق ، وفي حالة مخالفة ذلك يلغى هذا القرار وتنفذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٧** - يلتزم المخصص له بتوفير أماكن لانتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

**مادة ٨** - يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية لتسخين المياه على النحو المتبع حالياً في الهيئة .

**مادة ٩** - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

### **الشروط المرفقة**

بالقرار الوزارى المرفق باعتماد التخطيط والتقطيع  
 للمشروع بقطعة الأرض رقم (٥ ب/١) بمساحة (٢١٠٠٠ م٢)  
 بما يعادل ٥ أفدنة الواقعة بالحوض رقم (٢)  
 بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ،  
 والمخصصة للسيد/ محمد عبد الغفار محمد عبد الغفار الجابرى  
 لإقامة نشاط سكنى بمقابل نقدى ،  
 وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادته بتاريخ ٢١/٢/٢١

#### **مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة المشروع ٢١٠٠٠ م٢ أي بما يعادل ٥ أفدنة .

#### **مكونات المشروع :**

- ١ - الأرضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢٨٦٢١,٠١ م٢ أي ما يعادل ٢,٠٥ فدان وتمثل نسبة (٤١,٥٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى F.P ٣١٤١ م٢ بما يعادل ٠,٧٤ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢ - الأرضى المخصصة للبوليات وغرف الأمن F.P بمساحة ٢٩ م٢ أي ما يعادل ٠,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة (٤٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣ - الأرضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٤٩٩٣,٩٧ م٢ أي ما يعادل ١,١٩ فدان وتمثل نسبة (٢٣,٧٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤ - الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢١٠٠ م٢ أي ما يعادل ٠,٥ فدان وتمثل نسبة (١٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٥ - الأرضى المخصصة للمناطق المفتوحة والخضراء بمساحة ٢٥٢٧٦,٠٢ م٢ أي ما يعادل ١,٢٥٨ فدان وتمثل نسبة (٢٥,١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

**المساحة المخصصة للإسكان :**

الأراضي المخصصة للاستعمال السكني بمساحة ٨٦٢١,٠١م٢ أي ما يعادل ٢,٠٥ فدان وتمثل نسبة (٤١,٠٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضي F.P ٣١٤١م٢ بما يعادل ٧٤,٠ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً لجدول قطع الأرضي التالي :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م٢)	مساحة الأرضي F.P	مساحة الدور	النوع	النسبة البنائية	عدد الوحدات	الارتفاع
١	٥٤٠,٥٤٥	٢٠٢	٢٢٩,٧٥	فيلات شبه متصلة	%٣٧	٢	أرضي + أول
٢	٥٠٠,٦١	٢٠٢	٢٢٩,٧٥	فيلات شبه متصلة	%٤٠	٢	أرضي + أول
٣	٧٧٣,٥٢٤	٢٢٩,٧٥	٢٢٩,٧٥	فيلات شبه متصلة	%٣٠	٢	أرضي + أول
٤	٧٥٠,٤٦٩	٢٢٩,٧٥	٢٢٩,٧٥	فيلات شبه متصلة	%٣١	٢	أرضي + أول
٥	٤٩٣,٨٤١٣	٢٠٢	٢٢٩,٧٥	فيلات شبه متصلة	%٤١	٢	أرضي + أول
٦	٥٠٠,٦١	٢٠٢	٢٢٩,٧٥	فيلات شبه متصلة	%٤٠	٢	أرضي + أول
٧	٥٠٠,٦١	٢٠٢	٢٢٩,٧٥	فيلات شبه متصلة	%٤٠	٢	أرضي + أول
٨	٥٠٠,٦١	٢٠٢	٢٢٩,٧٥	فيلات شبه متصلة	%٤٠	٢	أرضي + أول
٩	٥٠٠,٦١	٢٠٢	٢٢٩,٧٥	فيلات شبه متصلة	%٤٠	٢	أرضي + أول
١٠	٥٠٠,٦١	٢٠٢	٢٢٩,٧٥	فيلات شبه متصلة	%٤٠	٢	أرضي + أول
١١	٤٩٣,٨٤١٣	٢٠٢	٢٢٩,٧٥	فيلات شبه متصلة	%٤١	٢	أرضي + أول
١٢	٧٥٠,٤٦٩	٢٢٩,٧٥	٢٢٩,٧٥	فيلات شبه متصلة	%٣١	٢	أرضي + أول
١٣	٧٧٣,٥٢٤	٢٢٩,٧٥	٢٢٩,٧٥	فيلات شبه متصلة	%٣٠	٢	أرضي + أول
١٤	٥٠٠,٦١	٢٠٢	٢٢٩,٧٥	فيلات شبه متصلة	%٤٠	٢	أرضي + أول
١٥	٥٤٠,٥٤٥	٢٠٢	٢٢٩,٧٥	فيلات شبه متصلة	%٣٧	٢	أرضي + أول
الاجمالي	٨٦٢١,٠١	٣١٤١				٣٠	

**الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والت分区 بأراضي الحزام الأخضر وفقاً**

لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

- (أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان) .
- (ب) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضي + أول) .
- (ج) يسمح بإقامة مرفق خدمات دور السطح (٢٥٪ من مسطح الدور الأرضي) بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

- (د) لا تزيد أطوال блوكات المخصصة للاستعمال السكني (قطع أراضي) على ٢٥٠ م مقيمة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠ م يتم عمل ممر عرض لا يقل عن ٤م و تكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠ م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية .
- (ه) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .
- (و) الردود: ٤م أمامى - ٣م جانبى - ٦م خلفى .
- (ز) يسمح بإقامة دور بدروم بالمبانى السكنية يستخدم بالأشطحة المصرح بها (انتظار سيارات) .
- (ح) يتم ترك ردود (٦م) كحد أدنى من الحدود الخارجية والمبانى داخل الموقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .
- (ط) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات يقع مكان سيارة / وحدة سكنية (حد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- (ى) الكثافة السكانية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً/ فدان - والكثافة السكانية المحققة للمشروع ٢٦ شخصاً/ فدان .
- (ك) يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٩م<sup>٢</sup> وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البينانية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

البيان	المساحة المبنية بالترالربع	النسبة المئوية من إجمالي أرض المشروع
F. P الاسكان	٣١٤١	% ١٤,٩٥٣
F. P البوابات وغرف الأمن	٩	% ٠,٠٤٣
الإجمالي	٣١٥٠	% ١٥

المفوض عن المالك

السيد/ محمد عبد الفتى عبد العزيز شندي

### الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضي + أول) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢- يسمح بإقامة دور للبدروم يستخدم بالأشطة المصرح بها بدور البدرومات "جراجات" .
- ٣- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٤- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥٪) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٥- لا يجوز إقامة أي منشآت في مناطق الردود .
- ٦- مرفق الخدمات بدور السطح بالبئر السككية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٧- يتولى السيد / محمد عبد الغفار الجابرى على نفقته تصميم وتتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٨- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتتفيد البردورات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٩- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠- يتولى المالك بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١- يتولى المالك باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢- يتولى المالك على نفقه الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٩، ٨، ٧) .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع سيارة / وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٤- يتم الالتزام بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاحقته التنفيذية وتعديلاتها ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف أول  
(إمضاء)

طرف ثان  
المفوض عن المالك

السيد / محمد عبد الغنى عبد العزيز شندي



